

سنن البيهقي الكبرى

18163 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عبيد ^ا النرسي ثنا روح ثنا بن أبي عروبة عن قتادة عن لاحق بن حميد قال ^ي لما بعث عمر بن الخطاب ^ه عمار بن ياسر وعبد ^ا بن مسعود وعثمان بن حنيف ^ه إلى الكوفة وبعث عمار بن ياسر على الصلاة وعلى الجيوش وبعث بن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الأرض وجعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار بن ياسر والنصف بين هذين ثم قال أنزلتكم وإياي من هذا المال كمنزلة والي مال اليتيم من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وما أرى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة إلا كان ذلك سريعا في خرابها قال فوضع عثمان بن حنيف على جريب الكرم عشرة دراهم وعلى جريب النخل أطنه قال ثمانية وعلى جريب القصب ستة دراهم وعلى جريب البر أربعة دراهم وعلى جريب الشعير درهمين وعلى رؤوسهم عن كل رجل أربعة وعشرين كل سنة وعطل من ذلك من النساء والصبيان وفيما يختلف به من تجاراتهم نصف العشر قال ثم كتب بذلك إلى عمر ^ه فأجاز ذلك ورضي به وقيل لعمر ^ه كيف نأخذ من تجار الحرب إذا قدموا علينا فقال عمر ^ه كيف يأخذون منكم إذا أتيتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك خذوا منهم ورواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة وقال وعلى جريب النخل ثمانية وعلى جريب القصب ستة لم يشك